15 - { فلذلك } فلأجل ذلك التفرق أو الكتاب أو العلم الذي أوتيته { فادع } إلى الاتفاق على الملة الحنفية أو الإتباع لما أوتيت وعلى هذا يجوز أن تكون اللام في موضع إلى لإفادة الصلة والتعليل { واستقم كما أمرت } واستقم على الدعوة كما أمرك ا تعالى : { ولا تتبع أهواءهم } الباطلة { وقل آمنت بما أنزل ا من كتاب } يعني جميع الكتب المنزلة لا كالكفار الذين آمنوا ببعض وكفروا ببعض { وأمرت لأعدل بينكم } في تبليغ الشرائع والحكومات والأول إشارة إلى كمال القوة النظرية وهذا إشارة إلى كمال القوة العملية { ا ربنا وربكم } خالق الكل ومتولي أمره { لنا أعمالنا ولكم أعمالكم } وكل مجازى بعمله { لا حجة بيننا وبينكم } ولا حجاج بمعنى لا خصومة إذ الحق قد ظهر ولم يبق للمحاجة مجال ولا للخلاف مبدأ سوى العناد { ا يجمع بيننا } يوم القيامة { وإليه المصير } مرجع الكل لفصل القضاء وليس في الآية ما يدل على متاركة الكفار رأسا حتى تكون منسوخة بآية القتال